

قانون رقم ٦١ لسنة ١٩٨٤

بفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة البنك الرئيسي للأثمان الزراعي
عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة البنك الرئيسي للأثمان الزراعي عن السنة المالية
١٩٨٢/١٩٨١ بمبلغ ٢٥٥٨١٠٢٩ جنيها (فقط وقدره خمسة وعشرون مليوناً وخمسة مائة وواحد
وثمانون ألفاً وتسعة وعشرون جنيهاً لا غير) .

وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقاً لما يلي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٢/١٩٨١ بمبلغ
٢٥٥٨١٠٢٩ جنيهاً (فقط وقدره خمسة وعشرون مليوناً وخمسة مائة وواحد وثمانون ألفاً وتسعة
وعشرون جنيهاً لا غير) موزعاً على الأبواب التالية :

(١) الباب الأول - الأجور مبلغ ١١٩٥٤٩٤ جنيهاً .

(ب) الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية مبلغ ٢٤٣٨٥٥٣٥ جنيهاً .

ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات
الجارية عن السنة المالية ١٩٨٢/١٩٨١ بمبلغ ٢٥٥٨١٠٢٩ جنيهاً (فقط وقدره خمسة وعشرون
مليوناً وخمسة مائة وواحد وثمانون ألفاً وتسعة وعشرون جنيهاً لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يهم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ثمة شعبان سنة ١٤٠٤ (٢ مايو سنة ١٩٨٤) .

حسنى مبارك